

المنظمة الجزائرية لحماية وارشاد المستهلك

APOCE



تحت الرعاية السامية لمعالي وزير التجارة

يوم دراسي : « دور مخابر مراقبة النوعية في ترقية المنتج

الغذائي الجزائري »

بانتة 12 / 04 / 2016

اشكالية الشراكة بين مخابر مراقبة النوعية و جمعيات
حماية المستهلك

د. مصطفى زبدي



الإشكالية القائمة

إن المركز الجزائري لمراقبة النوعية (CACQE) و الذي يشكل الهيئة العليا لنظام البحث والرقابة والتحقيق على المستوى الوطني، المنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 147/89 المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 318/03 و الموضوع تحت وصاية وزير التجارة، يساهم في حماية صحة وأمن المستهلكين ومصالحهم المادية والمعنوية و لكن رغم الاهداف المشتركة بينه و بين جمعيات حماية المستهلك لا تربطه بهم و لا بشبكة مخابر التجارب و تحاليل النوعية، علاقة مباشرة أو إتفاقيات شراكة ، او برامج بحث أو حتى برامج دعم تقني و علمي.



أهمية الشراكة مع مخابر مراقبة النوعية

- إن الانفتاح الاقتصادي الحالي، على سلع وخدمات متنوعة معروضة على المستهلكين من منتجين وطنيين أو أجانب، يحتم على جمعيات حماية المستهلك أن تكون **طرفا أساسيا و شريكا هاما** في مساعدة الأجهزة الرسمية وتقاسم المسؤولية معها في مراقبة الأسواق وتطهيرها من أي منتج لا يتطابق والمواصفات المحددة قانونا، فهدف الجمعيات يتجاوز الدفاع عن حقوق المستهلك و المنتج الوطني، بل يتعداه الى **دور وقائي** ، تربوي وإعلامي أيضا.

تفعيل الشراكة !!


• و عليه، فإن لجوء الجمعيات الناشطة في مجال الاستهلاك الى مخابر مراقبة النوعية **ضرورة حتمية** لتعزيز الحماية من حيث :

- 1/ تحليل منتوجات مشبوهة في سلامتها و امنها .
- 2/ تحليل منتوجات مغشوشة في مكوناتها.
- 3/ القيام بتجارب مقارنة لترقية منتوج و توجيه المستهلك.

مراسلة وزير التجارة لولاية الجمهورية

- قرار مجلس الحكومة بتاريخ 24 جوان 1998 (العهدة الاولى للسيد الوزير بختي بلعايب)
- **السهر على ان تكون التحاليل المكروبيولوجية و الفيزيوكيماوية لعينات المواد المسلمة في اطار دراستها من طرف جمعيات المستهلكين مجانية لدى المخابر التابعة للدوائر الوزارية المختلفة.**
- تصريح الوزير السابق السيد بن بادة : المخابر الوطنية تعمل أقل من قدراتها.

واقع الحال !!



• إلا ان غلق الابواب في وجه الجمعيات، و إلزامها المرور بمديريات التجارة لتحليل مادة معينة ، و لو كان الامر بصبغة استعجالية ، لا يخدم مصالح المستهلك لعدة أسباب :

• *الاجراء الاداري في المراسلة ، في توجيه الاعوان للمنتوج ، في أخذ العينة و إرسالها للمخبر يمكن أن يسبب كارثة صحية لو كان المنتج ضارا، أو في إختفائه من السوق، و للمنظمة أمثلة على ذلك.+++

• *يثنى من عزيمة الجمعيات في تكرار التجربة لعدم التجاوب السريع و اعلام الجمعيات بتبعيات الخطوة في عديد من المرات .

مطلب تحاليل استدلالية

- جمعيات حماية المستهلك مطلعة جيدا بالمراسيم السارية المفعول، و التي تجعل من تحليلها لمنتوج معين عديم القيمة اما السلطات القضائية إذا تم منفصلا عن أعوان قمع الغش، لكننا نرى ان التحاليل التي يمكن ان تقوم بها الجمعيات الفاعلة ، يمكن ان تأخذ **الطابع الاستدلالي** لتحرك الاجهزة الرقابية الرسمية ، دون ان تتسم بالطابع الرسمي.

هل مخابرننا تضمن الامن الغذائي الكامل؟

لما نلاحظ ان **80%** من المنتجات المستوردة (بما فيها المواد الاولية التي تدخل في الصناعة الغذائية المحلية) لا تخضع للرقابة المخبرية ، و البقية لرقابة مخابر غير معتمدة ، لا يمكنه بأي حال من الاحوال أن يساهم في ترقية المنتج الوطني، أو عامل طمأنينة للمستهلك الجزائري.



- المواد المعدلة جينيا (البذور)
- المواد ذات الاصل الحيواني (خنزير)
- بقايا المبيدات
- المواد المشعة
- المواد المشبعة بالفطريات Mycotoxines ... إلخ .



الحقيقة المؤلمة !

و لا مخبر جزائري خدماتي في مجال الاغذية معتمد بما فيهم
مخابر المركز الوطني لمراقبة الجودة و الرزم (CACQE) رغم
حصول هذا الاخير، في اطار اتفاقيات تعاون و شراكة من
الاتحاد الاوربي على مرافقة 4 مخابر بمبلغ **معتبر** .

- يجب أن تكون الخدمة العمومية محرك الاعتماد في الجزائر
لمخابر المصالح الرقابية (مراقبة، ومعاينة و قمع الغش ..)

